

حكم المتاجرة بالمجلات المشتملة على صور نساء غير محجبات

السؤال :

ما حكم المتاجرة بالمجلات المشتملة على صور النساء المتكشّفات كمجلات الأزياء أو المجلات المخصّصة للنساء؟

الجواب :

ما يستلزم المفسدة والافساد يجب اجتنابه في الفرض المذكور.